

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جُمُهُورِيَّة مُصَرْقاَتِ الْعَرَبِ
رَئَاسَةِ الْجُمُهُورِيَّةِ

الْوَكْلَاعُ الْمَصِيرُ

مُلْحِقٌ بِالْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ

الثمن ١٠ جنيهات

السنة
١٩٥٥هـ

الصادر في يوم الإثنين ١٢ ربيع الأول سنة ١٤٤٣
الموافق (١٨ أكتوبر سنة ٢٠٢١)

العدد ٢٣٣
تابع (ب)



وزارة السياحة والآثار

قرار رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠٢١

وزير السياحة والآثار

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٨ بإنشاء غرف سياحية وتنظيم اتحاد لها؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩؛

وعلى قرار اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٣١

بإعلان نتيجة انتخابات مجلس إدارة غرفة المنشآت الفندقية؛

وعلى قرار وزير السياحة رقم ٦١١ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتاريخ ٢٠١٨/١١/١٥

بتشكيل مجلس إدارة غرفة المنشآت الفندقية؛

وعلى حكم محكمة القضاء الإداري في الدعوى رقم ٩١١ لسنة ٧٣ ق بجلسة ٢٠١٩/١١/٢٤؛

وعلى فتوى الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع رقم (٤١٤) بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٢؛

وعلى قرار وزير السياحة والآثار رقم ١٠٣ لسنة ٢٠٢١ بتشكيل لجنة لتسهيل أعمال

غرفة المنشآت الفندقية؛

وعلى قرار وزير السياحة والآثار رقم ١٩٨ لسنة ٢٠٢١؛

قرر:

مادة أولى - تستمر اللجنة المشار إليها في مباشرة أعمالها اعتباراً من اليوم التالي لانتهاء مدتتها المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم ١٩٨ لسنة ٢٠٢١ المشار إليه، وذلك لمدة شهرين أو حين إجراء انتخابات جديدة لتشكيل مجلس إدارة جديد أيهما أقرب.

مادة ثانية - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

وزير السياحة والآثار

أ.د/ خالد العناني

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٤٩ - ٢٠٢١/١٠/١٩ - ٢٠٢١/٢٥٣١٨